

أحكام القرآن

أنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي قال قال إ D وأمها تكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة .

قال الشافعي حرم إ D الأم والأخت من الرضاعة واحتمل تحريمهما معنيين . أحدهما إذ ذكر إ تحريم الأم والأخت من الرضاعة فأقامهما في التحريم مقام الأم والأخت من النسب أن تكون الرضاعة كلها تقوم مقام النسب فما حرم بالنسب حرم بالرضاعة مثله . وبهذا نقول بدلالة سنة رسول إ والقياس على القرآن . والآخر أن يحرم من الرضاع الأم والأخت ولا يحرم سواهما